

8297 - هل يجوز على المسلم أن يشارك أو يساعد أحد من الكفار في عمل ما مثل يشاركه أو يساعده بشراء معمل

صالح اللحيدان

هل يجوز على المسلم أن يشارك أو يساعد أحد من الكفار في عمل ما؟ مثل يشاركه أو يساعده في شراء معمل أو سيارة نقصد بالكافر الذي لم يلتزم بأركان الإسلام الخمسة ويسارع في الأعمال المحرمة أخبرونا وفقكم الله - [00:00:00](#)

يجوز للمسلم في مكاسبه ومطالب دنياه أن يشترك مع غير المسلم هذه الأمور إذا كان يستطيع أن أو أن يحفظ نفسه من تأثير ذلك الشخص حيث لا يؤثر عليه بشيء - [00:00:18](#)

محظورة في ذلك ولا حرج إلا أنه إذا وجد مسلماً يتعاونوه في مثل هذا المجال فهذا أفضل له من أن يتعاون مع من لا يؤمن بالله ولا برسوله لأن التعاون معه قد يكون من شأنه أن يكون ذلك قويا بثرائه وماله بحيث يضر المسلمين. فلا ينبغي للمسلم أن يعين أحداً على ما من شأنه الإضرار بالمسلمين - [00:00:37](#)

فإذا لم يجد أو كان مشاركته لمثل ذلك الشخص أجدى كثيراً عليه وأعظم ربحاً وكانت نيته صالحة أي المسلم نعم ليتقوى ويحصل على مال ينفع به نفسه وأخوانه المسلمين فارجو ألا يكون عليه بأس بذلك. إن شاء الله تعالى - [00:00:57](#)